



طلب زيارة القطر للمغتربين السوريين المكلفين المتخلفين عن أداء خدمة العلم

إلى سفارة / قنصلية / الاجمهورية العربية السورية في ..... تاريخ تقديم الطلب...../...../.....  
اسم ونسبة المغترب:..... الشهادة:.....

العمل:.....

البيانات الشخصية:

اسم الأب:..... اسم الأم:..... مكان وتاريخ الولادة:.....

القيد المدني:..... رقم القيد:..... شعبة التجنيد:.....

العنوان في بلد الاغتراب:.....

العنوان في سورية:.....

البريد الإلكتروني:..... رقم الهاتف:.....

يرجى تحديد نوع الموافقة المطلوبة علماً أن صلاحية الموافقة هي ١٨٠ يوماً من تاريخ صدور برقية الهجرة والجوازات:

عادية: لمرّة واحدة في العام (مدة الإقامة ٩٠ يوماً اعتباراً من تاريخ تأشيرة الدخول إلى القطر)

استثنائية: لمرّة الثانية في العام وفقاً لما هو محدد في تعليمات الزيارة (مدة الإقامة ٣٠ يوماً اعتباراً من تأشيرة الدخول للقطر)

في حال كانت الموافقة المطلوبة استثنائية يرجى تحديد السبب مع إرفاق الثبوتات المطلوبة:

.....  
.....

أصرح وعلى مسؤوليتي بأن وضعي التجنيد هو التخلف عن خدمة العلم وبأنني مقيم وموجود حالياً خارج أراضي الجمهورية العربية السورية، وآخر تأشيرة مغادرة لي للقطر هي بتاريخ...../...../..... وأنه لا يوجد بحقي أي إجراء سبوي ما يتعلق بالتخلف عن خدمة العلم، وأؤكد أنني اطّعت بشكل دقيق على التعليمات الناظمة لموافقات الزيارة وأتعهد بالالتزام التام بهذه التعليمات وبصحة البيانات المقدمة في هذا الطلب وكافة

الثبوتات المطلوبة المرفقة به، وعليه أوقع. توقيع مقدم الطلب:

.....

على المغترب تقديم طلبه للموافقة العادية قبل مدة لا تقل عن شهر من موعد زيارته إلى القطر ويتم الاستمرار عن نتيجة الطلب من الجهة التي تقدم بطلبه إليها، وفقاً بطلبه الوثائق التالية:

- صورة عن الهوية الشخصية أو (إخراج قيد مدني)

- صورة عن جواز السفر السوري الساري المفعول، الصفحة الأولى والثانية، أو جواز السفر الأجنبي في حال وجوده.

- صورة عن صفحة جواز سفر (سوري أو أجنبي) المغترب التي تحمل آخر خاتم خروج من القطر

- في حال كانت الموافقة المطلوبة استثنائية ترافق الثبوتات المحددة في المادة ٦ من التعليمات الخاصة بتسهيلات المغتربين.